

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

فان هذا لا نظير له في القرآن و اللفظ المستعمل فى مثل هذا أن يقال لا يملك الذين يدعون الشفاعة إلا باذنه أو لمن ارتضى و نحو ذلك لا يقال فى هذا المعنى (من دونه) فان الشفاعة هي من عنده فكيف تكون من دونه لكن قد تكون باذنه و قد تكون بغير إذنه .
وأىضا فاذا قيل ! 2 2 ! مطلقا دخل فيه الرب تعالى فانهم كانوا يدعون ا و يدعون معه غيره و لهذا قال ^ و الذين لا يدعون مع ا إليها آخر ^ .
والتقدير الثالث لا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة من دونه و هذا أجود من الذي قبله لكن يرد عليه ما يرد على الأول .
ومما يضعفهما (أن الشفاعة ^ لم تذكر بعدها صلة لها بل قال ^ لا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة ^ فنفى ملكهم الشفاعة ^ مطلقا و هذا هو الصواب و ان كل من دعى من دون ا لا يملك الشفاعة فان المالك للشيء هو الذي يتصرف فيه بمشيئته و قدرته و الرب تعالى لا يشفع أحد عنده إلا باذنه فلا يملك أحد من المخلوقين الشفاعة بحال و لا يقال فى هذا (إلا باذنه) إنما يقال ذلك فى الفعل فيقال ! 2 ! 2